

البرهان في علوم القرآن

- وقوله لايسال عن ذنوبهم المجرمون 1 .
- وقوله فيومئذ لايسال عن ذنبه انس ولا جان 2 .
- الثالث إن يدل اللفظ على صاحب الضمير بالتضمن كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى 3 فانه عائد على العدل المفهوم من اعدلوا .
- وقوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق 4 فالضمير يرجع للاكل لدلالة تاكلوا .
- وقوله واذا حضر القسمة 5 إلى قوله فارزقوهم منه 5 اي المقسوم لدلالة القسمة عليه ويحتمل إن يعود على ما تركه الوالدان والأقربون لانه مذكور وان كان بعيدا .
- الرابع إن يدل عليه بالالتزام كإضمار النفس في قوله تعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم 6 كلا اذا بلغت التراقي 7 اضمर النفس لدلالة ذكر الحلقوم والتراقي عليها .
- وقوله حتى توارت بالحجاب 8 يعني الشمس .
- وقيل بل سبق ما يدل عليها وهو العشي لانه العشي ما بين زوال الشمس وغروبها والمعنى اذ عرض عليه بعد زوال الشمس حتى توارت الشمس بالحجاب وقيل فاعل توارت ضمير المافات ذكره ابن مالك وابن العربي في المفتوحات ويرجح إن اتفاق الضمائر اولى من تخالفها وسنذكره في الثامن